

التعليق على تفسير البيضاوي - سورة النساء (50) تفسير من الآية

32 إلى الآية 82

عبدالرحمن الشهري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا جميعا الاخلاص والسداد في القول والعمل يا رب العالمين - 00:00:00

حاكم الله ايها الاخوة والاخوات في هذا اللقاء الرابع عشر بعد المئة من لقاءات التعليق على تفسير الامام عبد الله ابن عمر البيضاوي الشافعي رحمه الله تعالى واليوم هو الاحد الاول من ربيع الاول - 00:00:36

من عام الف واربع مئة وتسعة وثلاثين للهجرة ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يتقبل منا ومنكم وان يجعل هذه المجالس زيادة لنا في العلم والفقه في كتاب الله سبحانه وتعالى - 00:00:50

والعمل به كنا وقفنا عند الآية الثالثة والعشرين من سورة النساء وآتخدنا ربما عن اولها تقريرا وهي عن اه قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وعماكم وحالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم اللاتي ارضعنكم - 00:01:03

الى اخر الآية وسبقهَا الآية التي اه قال الله فيها ولا تنكحوا ما نكح اباوكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا ثم اكمل المحرمات - 00:01:30

من النساء فعدد حتى وصل الى اه اربعة عشر نوعا آآ ومع الآية التي قبلها اصبحت المحرمات خمسة عشر اه فهل تقرأ يا احمد تعيد القراءة حتى يعني نستحضر ما تكلمنا عنه في اول الآيات - 00:01:48

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين اجمعين امين. قال الامام البيضاوي رحمه الله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وعماكم وحالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت - 00:02:09

ليس المراد تحريم ذواتهن بل تحريم نكاحهن. لانه معظم ما يقصد منها. ولأن المتبادر إلى الفهم كتحريم الأكل من قوله حرمت عليكم الميّة ولأن ما قبله وما بعده في النكاح. وامهاتكم تعم من ولدتك او ولدت من ولدك وان علت - 00:02:27

وبناتكم تتناول من من ولدتها او او ولدت من ولدتها وان وان سفلت وامهاتكم الاخوات من الاوجه الثلاثة. وكذلك الباقيات. والعمة كل انشي ولدتها من ولد ذكرا ولدك والخالة كل انشي ولدتها من ولد انشي ولدتك قريبا او بعيدا. وبنات الاخ وبنات الاخت تتناول القربي والبعد. وامهاتكم اللات - 00:02:46

ارضعنكم وامهاتكم من الرضاعة. نزل الله الرضاعة منزلة النسب حتى سمي المرضعة اما. والمرض وضفت اخته وامرها وامرها على قياس النسب باعتبار المرضعة ووالد الطفل الذي در عليه اللبن. قال عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما - 00:03:13

ايحرم من النسب. واستثناء اخت ابن الرجل وام اخيه من الرضاع من هذا الاصل ليس ب صحيح. فان حرمتها من النسب بالاصاهرة دون النسب وامهات نسائكم وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. ذكر اولا محرمات النسب - 00:03:37

ثم محرمات الرضاعة لان لها لحمة كل حمة النسب. ثم محرمات المصاهرة فان تحريمهن عارض لمصلحة الزوج. والربائب جمع ريبة والربيب ولد المرأة من اخر سمي به لانه يربه كما يرب ولده في غالب الامر - 00:03:56

اسماويل بمعنى مفعول. وانما لحقه التاء لانه صار اسمها ومن من نسائكم متعلق بربائكم واللاتي بصلتها صفة لها مقيدة لللفظ والحكم

بالاجماع قضية للنظم ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من اذا علقتها بالربائب كانت ابتدائية. واذا علقتها بالامهات لم يجز ذلك بل

وجب ان - 00:04:14

بيانا لنسائكم. والكلمة الواحدة لا تحمل على معنيين عند جمهور الادباء. اللهم اذا جعلتها للاتصال قوله اذا حاولت في اسد فجورا فاني لست منك ولست مني على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن. لكن الرسول صلى الله عليه وسلم فرق بينهما فقال في رجل تزوج امرأة - 00:04:41

قبل ان يدخل بها انه لا بأس ان يتزوج ابنتها ولا يحل له ان يتزوج امها واليه ذهب عامة العلماء. عامة العلماء غير انه روی عن علي رضي الله تعالى عنه تقبييد التحرير فيهما. ولا يجوز ان - 00:05:08

يكون الموصول الثاني ان يكون الموصول الثاني صفة للنساء للنسائين لان عاملهما مختلف. وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة وتكميلها. والمعنى ان الربائب اذا دخلت بامهاتهن وهن في احتضانكم او بصدره تقوى الشبهة تقوى الشبهة بينها وبين اولادكم وصارت - 00:05:25

بان ان تجروها ان تجروها مجرارا مجرارا لا تقبييد الحرج واليه ذهب عامة العلماء. وقد روی عن علي رضي الله تعالى عنه انه جعله شرطا. والامهات والربائب يتناولان القريبة والبعيدة. قوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر. وهي كنایة عن الجماع. ويؤثر في حرج المعاشرة ما - 00:05:51

ليس بزنا كالوطه بشبهة او ملك يمين. وعند ابي حنيفة لمس المنكوبة ونحوه كالدخول. فان لم تكونوا دخلتم بهن لا جناح عليكم تصريح بعد اشعار دفعا للقياس وحالئ ابنائكم زوجاتهم سميت الزوجة حلية - 00:06:18

بها او لحلولها مع الزوج. الذين من اصحابكم احتراز عن المتبنين لا عن ابناء الولد وان تجمعوا بين الاخرين في موضع الرفع عطفا على المحرمات. والظاهر ان الحرج غير مقصورة على النكاح - 00:06:38

والظاهر ان الحرج غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين. ولذلك قال عثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم حرمتهما اية واحتلتهما اية - 00:06:55

يعنيان هذه الاية وقوله او ما ملكت ايمانكم ترجح علي كرم الله وجهه التحرير وعثمان رضي الله عنه التحليل وقول علي اظهر لان اية التحليل مخصوصة في غير ذلك ولقوله - 00:07:12

عليه الصلاة والسلام ما اجتمع الحال والحرام الا غالب الحرام الا ما قد سلف استثناء من لازم المعنى او منقطع معناه لكن ما قد سلف. مغفور لكن ما قد سلف مغفور لقوله - 00:07:27

ان الله كان غفورا رحيم بارك الله فيك اه يقول الله سبحانه وتعالى حرمت عليكم امهاتكم. لاحظوا ايها الاخوة هذه الاية تعتبر من ايات الاحكام وآيات الاحكام في القرآن الكريم لم تأتي في موضع واحد - 00:07:42

ولا في مكان مجموعة او في مكان مجموع حتى يعني آآ تكون مرتبة على حسب الابواب الفقهية كما هو في كتب الفقه وانما جاءت ايات الاحكام فرقا في القرآن الكريم - 00:07:57

اه تأتي في القصص وتأتي بينه وتأتي في سور المتفرقة ولذلك حتى تستخرج الحكم الواحد يجب ان تجمع الایات المتناظرة التي تتحدث عن نفس الموضوع حتى تستطيع ان تعرف اول الحكم كيف كان؟ كيف تطور؟ كيف تدرج الحكم الى ان استقر في اخر امره - 00:08:12

وتذكرون من علينا في قوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها سورة البقرة وانها تتحدث عن النسخ وان النسخ اكثرا ما يكون في الاحكام ولا يكون النسخ في الاخبار. لان الاحكام هي التي تدرج مثلا تحرير الخمر مثلا مثل المحرمات من النساء هنا مثل - 00:08:31 آآ فرض الصلاة فرض الصيام فرض الحج تحرير الربا ونحو ذلك هذه قضايا احكام شرعية لاحظوا هنا كيف يعني جاء الحديث عن تحرير المحرمات من النساء عندما تحدث في اية التي قبلها تحدث عن - 00:08:50

انه لا يجوز عزل المرأة وقلنا ان السورة كلها تتحدث عن حقوق المرأة وحقوق الضعفاء و يأتي على رأسهم الایتمان والنساء تتحدث عن

عضل النساء وانه لا يجوز. ثم تحدث عن انه من انواع العضل عضل زوجة الاب - 00:09:07

ثم تحدث عن نكاح زوجة الاب ثم تحدث عن المحرمات اللي هم اشد من ذلك وهم الام ثم تحدث عن البنت ثم الاخت ثم العمة الى اخره يا جماعة في هذا الموضوع لاحظوا حرمت - 00:09:26

ثم لاحظوا ايضا كيف جاءت الحكم؟ كيف يأتي اللفظ يعني في ايات الاحكام ايضا صيغ وايات الاحكام التي جاءت بها الكتب القانونية او في القوانين الموجودة اليوم او يعني القوانين الوضعية بصفة عامة - 00:09:38

صيغة محددة انه يمنع يحرم يعني لها صيغة محددة ومتكررة لكن في القرآن الكريم ايات الاحكام لا تأتي بصيغ مختلفة كثيرة جدا منها هذه الصيغة حرمت عليكم وب يأتي بصيغة المبني للمجهول - 00:09:55

صيغة التحرير حرمت عليكم احل لكم من هو الذي حرم ومن هو الذي احل والله سبحانه وتعالى لكنه آآبني الفعل للمجهول اشارة لان المحرم واحد سبحانه وتعالى ولا يجوز لاحد من البشر ان يحلل او يحرم. الا باامر الله سبحانه وتعالى - 00:10:16

حرمت عليكم. لاحظوا مثلا من ضمن الصيغ التي تأتي في القرآن الكريم آآولله على الناس حج البيت ولله على الناس هذى صيغة اجاب كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام - 00:10:42

كتب عليكم القتال وايضا هذه صيغة من صيغ الفرض والوجوب اه واقيموا الصلاة واتوا الزكاة هذا بصيغة الفعل فعل الامر لينفق ذو سعة من سعته فعل المضارع الذي تسبقه لام الامر - 00:11:00

والى اخره من الصيغ التي وردت في اه في اه الاحكام وكيف تفرض الاحكام. مثلا ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا قال الله واحد الله البيع وحرم الربا وهذى نادرة يعني في في القرآن الكريم انه يأتي احل كذا وحرم كذا الا في هذا الموضوع - 00:11:19

واحل الله البيع وحرم الربا هنا قال حرمت عليكم امهاتكم البيضاوي قال ليس المراد تحرير ذواتهن بل تحرير نكاحهن لانه معظم ما يقصد منها ولانه المتبادر الى الفهم كتحرير الاكل من قول حرمت عليكم الميتة. ولان ما قبله وما بعده فالنكاح - 00:11:40

اذا قوله حرمت عليكم امهاتكم. المفهوم انه حرم عليكم نكاح امهاتكم لانه لا يحرم عليك ان تصافح امك لا يحرم عليك ان تقبلها لا يحرم عليك ان تجلس معها وتسمعها - 00:12:02

وانما المحرم المقصود هنا النكاح قال لماذا؟ قال لان الاسياق الذي يتحدث عنه قال قبلها ولا تنكحوا ما نكح اباوكم الحديث عن النكاح هنا وتحريمها ولانه المتبادر الى الذهن كما يقول - 00:12:17

طبعا هذه ايها الاخوة طريقة فهم الكلام يعني كيف تفهم انت انه يقول حرمت عليكم حرم ماذا اكلها مجالستها نكاحها قال لا المقصود هو النكاح. لماذا؟ قال لان السياق الذي قبلها يتحدث عن تحرير النكاح. وهكذا يفهم الكلام وهكذا ينبغي دائما ان يفهم الكلام. ان يراعى فيه - 00:12:33

سياق الذي اه يدور حوله قال وامهاتكم تعم من ولدتك او ولدت من ولدك وان علت يعني قوله حرمت عليكم امهاتكم تشمل امك المباشرة وتشمل جدتك التي ولدت والدك وتشمل والدتها التي ولدت من ولد وهكذا - 00:12:54

فالاب والام الام هي كل من ولدك وان علا يعني امك وامها وام امها وهكذا وبناتكم ايضا نفس المنطق هي ابنتك او بنت بنتك او بنت بنت وهكذا. وان سفلت - 00:13:16

قال وبناتكم تتناول من ولدتها او ولدت من ولدتها وان سفلت واحواثكم الاخوات من الاوجه الثلاثة. اي انها تحرم الاخت سواء كانت اختك الشقيقة او اختك لام او اختك لاب - 00:13:34

لان يعني في شريعة اليهود ان الذي يحرم هي الشقيقة فقط اما الاخت لام او الاخت لاب فانها تحل عندهم في شريعتي وكذلك الباقيات يعني يقصد البيضاوي عماتكم سواء كانت - 00:13:52

اخت وابيك الشقيقة او اخته لام او اخت الاب وهكذا او وحالاتكم نفس القضية. الاخت امك اذا كانت شقيقة او اخت لام لام او اخت لاب قال والعمدة كل انتى ولدتها من ولد ذكرا ولدك - 00:14:09

يعني قاعدة يعني كل انتى ولدتها من ولد والدك عمتك اخت والدك لكن شوفوا الوصف يعني كل انتى ولدتها من ولد ذكرا ولدك يعني

اخت والدك هي عمتك سواء كانت اختا له من شقيقة او كانت اختا له من الام او كانت اختا له من الاب - 00:14:25

فانها تعتبر عمة لك والخالة هي كذلك بالنسبة للام. يعني اخت الام سواء كانت شقيقة او لاب او لام فهي خالة لك كل انشى ولدها من ولد انشى ولدتك قريبا او بعيدا - 00:14:48

فذا الخالة هنا هذا هو المعنى الشرعي لها. هي اخت الام على اي وجه كانت اختها الشقيقة او الام وفي بعض البيانات الخالة هي ام الزوجة وليس اخت الام يسمونها خالة لكن المعنى الشرعي للخالة هو اخت الام - 00:15:04

كما في هذه الاية وبنات الاخ وبنات الاخت تتناول القربي والبعد. نفس المنطق يعني بنت الاخت او بنت بنتها او بنت الى اخره وكذلك بنت الاخت سواء كانت شقيقة او لاب او لام - 00:15:22

لاحظوا يعني كيف تنتشر هذه الشجرة يعني ومن الجميل في مثل هذه الاية عندما ترسم شجرة المحرمات قد رأيتها يعني موجودة في بعض الكتب وبعض يعني صاروا يعني اشبه ما تكون بخريطة ذهنية - 00:15:38

اماكم وانت تقرأ هذه الاية فترى الام وترى يعني الشقيقة وترى سواء كانت لام او تتضح لك الصورة يعني بشكل اوضح وكثير من كتب المواريث المعاصرة الان اصبحت تستخدم هذا طريقة التشجير وطريقة - 00:15:53

اه يعني الخرائط الذهنية اه قال وامهاتكم اللاتي ارظننكم واخواتكم من الرضاعة. لاحظوا انه الان انتهى من المحرمات من النسب الام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات الاخت هؤلاء محرمات من النسب - 00:16:11

بينك وبينهم نسر اما عن طريق الاب او عن طريق الام يأتي النوع الثاني المحرمات من الرضاعة فقال وامهاتكم اللاتي ارظننكم واخواتكم من الرضاعة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب - 00:16:28

فذكر ايضا المرأة التي ترضعك او آختها او بنتها يعني اختك من الرضاعة ثم قال البيضاوي هنا واستثناء اخت ابن الرجل وام اخيه من الرضاع من هذا الاصل ليس ب صحيح فان حرمتهما من النسب بالمحاورة دون النسب - 00:16:47

يعني الان لو اه ارضعت امرأة ابنا لاحدنا فهل هذه المرأة التي ارظعت ابنا وعندما اخت يعني عندها بنت اخرى تصبح محرمة على هذا الرجل لانها اصبحت اختا لابنه من الرضاعة - 00:17:06

او اختا لبنته اه البيضاوي يرى انها لا تدخل تحت اه الرضاعة وانما هي ليست من المحرمات وانما تحرم بالمحاورة عندما يعني اه يكون سبب المحاورة وليس الرضاعة طيب ثم انتقل الان الى - 00:17:32

الريبة فقال وامهات نسائكم هذه اه تحرم بالمحاورة يعني النوع الثالث المحرمات بالمحاورة ولذلك وهذه هي اسباب يعني من اسباب المواريث النكاح النسب والولاء. هنا في الزواج او في المحرمات اما محرمة بالنسب او محرمة بالرضاع او محرمة بالمحاورة - 00:17:49

المحاورة عن الزواج والنكاح فام الزوجة تحرم على الرجل وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. يعني البنت بنت زوجتك من رجل اخر هذه محرمة عليك سواء كانت تربت في بيتك - 00:18:19

او تربت في غيره لكن الله هنا قال وربائكم اشارة الى ان الغالب من بنات الزوجات انهم يتربون في بيت الزوج الثاني يعني فسماهن ربائب ولذلك قال هنا والربائب جمع ريبة - 00:18:39

والربيب ولد المرأة من اخر. سمي به لانه يربه. ايضا ابن الزوجة اذا كان من رجل اخر فيسمى ربيبا. لكن لا علاقة لها وهذا طبعا محرمة كانه تحدث عن المحرمات من النساء - 00:18:56

لكن البيضاوي استطرد عندما قال الريبة هي بنت الزوجة من رجل اخر ترى هو ابنته ابن الزوجة من رجل اخر طيب قال واللاتي بصلتها صفة لها مقيدة للفظ يعني بقوله وامهاتكم وربائكم اللاتي في حجوركم - 00:19:09

فهذا تقييد لكنه تقييد كما قلنا لا مفهوم له ولا معنى له بمعنى ان الرجل تحرم عليه ابنة زوجته مطلقا سواء كانت ريبة عنده في البيت او لم تكن كذلك - 00:19:32

طيب اذا ما الفائدة من ذكر قوله وربائكم اللاتي في حجوركم قلنا هو للإشارة الى الغالب فقط كما في قوله سبحانه وتعالى مثلا وان

ولكن تعمى القلوب التي في الصدور - 00:19:48

ولا طائر يطير بجناحه في طائر يطير بغير جناحه في قلب في غير الصدر؟ لا وإنما هذا هو يسمونها في اللغة العربية الصفة الكاشفة التي تذكر لكي تكشف الحال فقط وليس لكى يبني عليها حكم - 00:20:03

وكذلك هنا عندما يقول ربائكم اللاتي في حجوركم هذا هو الواقع لكن هل معنى أن التي ليست في حجرك فانها تجوز لك؟ لا ابدا قال ولا يجوز تعليقها. طبعا هو يتحدث الان في قضية نحوية في قوله - 00:20:21

من نسائكم اللاتي دخلتم بهن وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم من هنا ما هو معناها وقال هنا انها معلقة بالامهات وامهاتكم وربائكم اللاتي في اه حجركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن - 00:20:39

لا يجوز تعليقها بالامهات لأنها منفصلة هناك طبعا وآآ قال وإذا علقتها بالامهات لم يجز ذلك بل وجب ان يكون بيانا لنسائكم. والكلمة الواحدة لا تحمل على معنيين يعني الان في الآية لاحظوا عندما يريد ان يحللها فيقول من هنا في قوله من نسائكم - 00:20:57

على ماذا تعود هل هي تعود على ربائكم؟ ولا تعود على نسائكم التي قبلها لاحظوا هنا وامهات نسائكم هذى انتهت صح هذا محرمة بشكل مستقل وهي ام الزوجة. ثم ابتدأ محرما اخر قال وربائكم اللاتي في حجوركم - 00:21:17

من نسائكم فاذا من هنا هي بيانية للربيبة وليس للامهات طبعا هو يشرح ذلك ويقول انه لا يجوز ان تعلق حرف المعنى الواحد ان يعلق بمعنىين متبعدين واستشهد على ذلك - 00:21:35

بقوله النابغة الذبياني اذا حاولت في اسد فجورا فاني لست منك ولست مني وان المقصود بها في البيت هنا مجرد الاتصال لست منك ولست مني. منك ومني هنا المقصود بها الاتصال فقط وليس المقصود بها البيان - 00:21:53

وهذا هو الذي يعني تدل عليه في الآية. فيقول على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن لكن الرسول صلى الله عليه وسلم فرق بينهما فقال في رجل تزوج امرأة وطلقها قبل ان يدخل بها انه لا بأس ان يتزوج ابنته ولا يحل له ان يتزوج امها - 00:22:13 واليه ذهب عامة العلماء يعني ان العقد يحرم الام ولا يحرم البنت يعني اذا عقدت على امرأة عقدا فان امها تصبح محرمة عليك لكن بنته لا تحرم عليك الا اذا دخلت بهذه بامها فقط - 00:22:31

وهذه واظحة قال البيضاوي وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة وتمكيلها يعني نفس المعنى اللي قبل شوية اللي ذكرناه وهو ونساء وربائكم اللاتي في حجوركم هو يعني تقوية علة تحريرها - 00:22:48

لأنك اذا قلت وربائكم اللاتي في حجوركم يعني معناها انها زي بنتك بالضبط يعني عايشة معك في البيت فكيف تتزوجها فهو لهذا الغرض يعني وايضا قد يكون فيها من معاني ايضا حث الزواج على الاحسان الى بنات زوجاتهم ومعاملتهم كما يعاملون بناتهم - 00:23:07

طيب ولذلك قال والمعنى ان الرائب اذا دخلتم بامهاتهن وهن في احتضانكم او بصدده تقوى الشبه اه تقوى الشبه بينها وبين اولادكم وصارت احقاء بان تجروها مجراهم لا تقييد الحرمة. واليه ذهب جمهور العلماء وقد روی عن علي رضي الله تعالى عنه انه جعل شرطا. والامهات - 00:23:28

الربايب يتناولان القرية والبعيدة يعني لاحظوا مثل هذى الان عندما يقال ان علي ابى طالب قد روی انه جعل ذلك شرطا يعني انه يجعل شرط لتحرير البنت بنت الزوجة - 00:23:49

ان تكون ربيبة في بيت الزوج واذا لم تكن كذلك فلا مانع من من نكاحها طبعا هذا رواية لا يمكن انها تصح عن علي رضي الله عنها لأنها مخالفة للجماع للصحابة رضي الله عنهم والعلماء. واضح هذا - 00:24:01

قال وقوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر وهي كنایة عن الجماع وهذا تلاحظون في القرآن الكريم في كل الموضع لان القضايا المتعلقة بالاعراض والمحرمات فيها قضايا حساسة ومحرجة مثل قضية مثل النكاح ما يتعلق به وجماع الزوجة وكيف تحرم ومتى تحرم - 00:24:17

هذه قضايا يقع الحرج في الحديث عنها لكنها في غاية الاهمية ولا يمكن انك تغفل التربية يعني التربية الجنسية للمجتمع كيف

يتعامل الرجل مع المرأة مع الزوجة مع اه متى تحرم؟ متى تحل؟ كل هذه القضايا - 00:24:41

فيها قضايا حساسة ان تركتها وقع المجتمع في المحظورات وان تكلمت عنها بتصريح اه وقع هناك جرح للذوق ولكن القرآن الكريم والسنة النبوية قد وقع فيها الحديث عن هذا الموضوع مع الكناية والادب - 00:24:58

ولذلك تلاحظون مثلا في قوله آآ يسألونك عن المحيض قل هو اذى اعتزلوا فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن وفي قوله مثلا تحدث عن خطبة النساء تتحدث مثلا عن - 00:25:21

عن الطلاق وما يتعلق به فان طلقها فلا تحل له حتى لا تحل له طلاقها فلا جناح عليهما ان يتراجع الى اخره ومثل هذه الاية عندما يقول الله سبحانه وتعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن - 00:25:39

وهذا كناية عن الجماع. لكنه لم يصرح به وانما كن عنه بعبارة جميلة وانه الدخول بالمرأة كناية عن آآ يعني وقوع هذا الامر منها وهذا من يعني اه تربية القرآن الكريم للذوق - 00:25:56

وانه بامكانك ان تتحدث عن القضايا الحساسة ولكن تتحدث عنه بعبارة لا تجرح ولا اه يعني تسف فيها قال ويؤثر في حرمة المصاهرة ما ليس بزنا كالوطء بشبهة او ملك يمين. وعند ابي حنيفة لمس المنكحة ونحوه كالدخول - 00:26:12

طبعا هذى كلها يبحثها الفقهاء في الدخول بالمرأة وما هو الذي يحرمها هل هو مجرد الخلوة بها او لابد من النكاح ولذلك تذكرون في حديث آآ النبي صلى الله عليه وسلم انه آآ صرخ النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح في سؤال عندما قال - 00:26:34

آآ يعني آآ عندما ارادت آآ او عندما اراد آآ اراد احد الصحابيات ان تتزوج برجل حتى تعود لزوجها الاول ظنت انه يكفي العقد والنكاح ولا يلزم الجماع. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:26:54

حتى تذوقى عسيلته ويدلوك عسيلته. وهنا صرخ عليه الصلاة والسلام. حتى التصريح هنا فيه ادب مع انه تصريح واضح لكنه مؤدب ايضا لابد من ولذلك كانت عائشة رضي الله عنها تمدح نساء الانصار - 00:27:12

لانهن ما كان يمنعهن الحياة من الفقه في الدين فكانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم اسئلة النساء الخاصة اليوم يسألون النساء في اه الوسائل الاعلام ويسألون بالمراسلات لكن لانه لا تعرف المرأة ولا يعرف صوتها ولا يعرف تأخذ راحتها - 00:27:26

لكن كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم مشافى او يعني مباشرة وكانت عائشة رضي الله عنها يعني تستغرب يعني من من هذه الجرأة وكانت ايضا كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم كيف تتطهر المرأة من النفاس؟ كيف تتطهر من كذا؟ اليك كذلك - 00:27:48

كيف تتطهر المرأة اذا في الحج اذا وقع اذا مثلا حاضت في فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبين ذلك ويشرحه عليه الصلاة والسلام الطف عبادة واحيانا كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:05

يحيىهن الى عائشة كان يوضح عليه الصلاة والسلام فتسأل المرأة اكتر. فيحيلها الى عائشة لان هذه القضايا فيها كما قلت لكم يقع فيها الحرج لكن في الفقه في الدين ليس هناك حرج ان يتتفقه المسلم والمسلمة - 00:28:18

لذلك قال فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم تصريح بعد اشعار يعني حتى لا تقول مثلا وآآ فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم هذه ترفع الحرج - 00:28:35

حتى لا يعني يذهب القياس يعني لا يقول قائل لما قال هنا وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن هذا شرط واضح انه لابد من الدخول بالمرأة حتى تحرم بيتها - 00:28:54

طيب قال فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم رفع للحرج حتى لا يقول قائل انه حتى لو لم ادخل بالمرأة فانه قد يكون فيه شبهة في بيتها قال الله لا فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. فيجوز لكم نكاح بناتها - 00:29:10

طيب قال وحالئ ابئكم هذه محركات ايضا. زوجة الابن لكن تلاحظون انه في آآ الاسلام كان في اول الاسلام يدعى المتبني ابنا للرجل النبي صلى الله عليه وسلم كان متبنيا لزيد ابن حارثة - 00:29:26

فجاء الاسلام والغى هذا التبني. اليك كذلك وقال ادعوهن لابائهم فاصبح يقال له زيد ابن حارثة اذا ما زالت هذه يعني العادة يعني

موجودة ومترسخة في المجتمع اراد الله ان يبين ان المقصود بحال الابناء ليس حالاً للابناء - 00:29:45

مطلاً يعني الابن والابن من المتبني قال لا وحالات ابنائكم الذين من اصحابكم حتى يذهب من الذهن الابن الذي اخذ بالتبني او نحو ذلك. وانما ابن الرجل الذي من صلبه هو زوجته هي التي تحرم عليه - 00:30:09

سميت الزوجة حلية عندما قال وحالات ابنائكم لانها تحل له مقال او لحلولها مع الزوج وان تجمعوا بين الاختين. ايضاً هذه من المحرمات ان يجمع الرجل بين الزوجة و اختها والسنة النبوية قد اظافت ماذا - 00:30:26

بين المرأة وبين خالتها والمرأة وعمتها قياساً على هذا يعني او نصاً ولذلك السنة النبوية استقلوا بالتشريع مثل القرآن. وقد مر علينا هذا اكثر من مرة يعني كونها حرم الجمع بين المرأة و خالتها والمرأة وعمتها هذا موجود في السنة النبوية وليس موجوداً في القرآن الكريم - 00:30:48

لكنه امتداد لهذا التحريم لانه يقول العلماء ان الجمع بين المرأة وبين اختها حرم لماذا ليس فيه شبهة وليس فيه نسب لا وانما التحريم هنا حفاظاً على الرحم لان العادة ان المرأة لا تحب صرتها التي تكون يعني شريكة لها في زوجها - 00:31:11

فإذا كانت هذه الشريكة اختها وقع من ذلك قطبيعة حرم بينها وبين اختها لكن اذا تزوج الرجل امرأة بعيدة عنها تتحمل وكذلك ايضاً تحرم ان ان يجمع الرجل بين المرأة وعمتها لنفس العلة - 00:31:35

وكذلك بين المرأة و خالتها لنفس العلة وهي حتى لا يقع يعني قطبيعة حرم قالوا اهذا الذي ذكره هنا؟ قال والظاهر ان الحرمة مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرومة في النكاح - 00:31:53

فهي محرومة في ملك اليمين قاسي ايضاً ليس فقط الاحرار وانما حتى في ملك اليمين. ولذلك قال عثمان رضي الله عنه هذه مسألة خلافية وقع الخلاف فيها بين الصحابة منهم من يرى انه لا يجوز الجمع بين الاختين حتى في ملك اليمين - 00:32:10

ومنهم من يرى عدم اه انه ليس هناك مشكلة في ذلك. علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم كان يرى الحرمة وآ عثمان كان يرى الحلم كان يقول احلتكم اية وحرمتكم اية لان التي احلتكم او ما ملكت ايمانكم عامه - 00:32:26

ولم يدخل في التفاصيل والتي حرمتها خاصة هنا فلذلك يقول البيضاوي وقول علي اظهر في التحريم لان اية التحليل مخصوقة في غير ذلك ولقوله عليه الصلاة والسلام ما اجتمع الحال والحرام الا غالب الحرام - 00:32:45

العربي لا اصل لها هذا الحديث والبيضاوي رحمة الله يعني بضاعته في الحديث وسط يعني ليس يعني متقدنا في الحديث ولذلك وقع في تفسيره الكثير من الاستشهاد بالاحاديث الضعيفة وربما الموضوعة التي ذكرناها لكم في فضائل الاليات - 00:33:02

خصوصاً متأثراً في ذلك باذكى الشاف للزمخشري والشعلبي الذين رووا هذا الحديث قال الا ما قد سلف استثناء من لازم المعنى ان الله كان غفوراً رحيمـاً. وتذكرون انه قال في الآية التي قبلها ولا تنكحوا ما نكح اباوكـم من النساء - 00:33:20

الـا ما قد سلف وهذا ايضاً قال حرمت عليكم الا ما قد سلف سمعنا الـايات انه ما قد وقع منكم من ارتكاب لمثل هذا الحرام قبل هذه الآية فمعفو عنه - 00:33:37

ومن كان يعني يعني متزوجاً احدى هذه المحرمات حتى نزول الآية فليفارقها وعفا الله عما سلف وهذا هو مقتضى العدل الالهي والرحمة انه لا يؤخذ العبد حتى يبلغه العلم ويبلغه وتقام عليه الحجة - 00:33:57

بل حتى الله قال وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً اي رسولاً يبين ويوضح ويقيم الحجة بل حتى لو بعث رسولاً لم يبين لما قامـت الحـجة لذلك كان معـنا حتى نـبعث رسـولاً اي نـبعث رسـولاً يـبين ويـقيم الحـجة حتى تـصبح واضحـة وـحتـى يـصبح اختيارـاً - 00:34:20

المرء للـاسلام او لـلكـفر عـلـى بـيـنـة وـبـنـاء عـلـيـه يـتـحـمـل النـتـيـجـة التي سـوـف يـعـنـي يـؤـولـيـها وهذا مـقـتـضـى يـعـنـي العـدـل الـالـهـي ثم قال الله ان الله كان غـفـورـاً رـحـيمـاً. اـشـارـة الى ان يـعـنـي فـتـحـ لـبـابـ التـوـبـة لـمـن وـقـعـ مـنـه اـرـتـكـابـ لـشـيـءـ مـنـ هـذـهـ الـمـحـظـورـاتـ وـالـمـحـرـمـاتـ. وـتـعـرـفـونـ انـالـعـربـ - 00:34:45

فيـالـجـاهـلـيـةـ كانـيـعـنـيـ آـيـعـنـيـ كانواـفيـ جـاهـلـيـةـ جـهـلـاءـ وـوـقـعـ عـنـهـمـ كـثـيرـ منـ التـفـرـيـطـ وـبعـضـ هـذـهـ الـقـضـاـيـاـ ماـكـانـتـ يـعـنـيـ مـوـجـودـةـ وـلـاـ

يعرفونها فكان بعضهم يتزوج قد يتزوج كما قلنا زوجة ابيه قد يتزوج آآ اخته ربما يتزوج آآ ابنه - 00:35:07

ابنة ابنته فغابت معالم يعني هذه المحرمات فجاء الاسلام وكانت كثير منها موجودة مثلا على سبيل المثال غيلان ابن سلمة رضي الله عنه اسلم فلما اسلم كان عنده عشر نساء - 00:35:27

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم آآ امسك اربعا وفارق سائرهن افعل لانهم ما كانت يعني هذه الاحكام ظاهرة ولا يعرفونها طيب يلا والمحضنات من النساء. هذى رقم اربعطعش هذى تفضل - 00:35:46

كان الله غفورا رحيمها هذى تحدثنا عنها كثيرا في الدروس الماضية. وقلنا ان كان هنا ناقصة والمقصود بها هنا انه كان ولا يزال وهذى بالمناسبة يعني تعليقا على قول الشيخ إبراهيم هنا - 00:36:05

ان كان هنا في القرآن الكريم لاحظوا استخدمت في موضع كثيرة جدا وكان الله غفورا رحيمها. وكان الله عزيزا حكيمها. صح ليس معناها انه كان عزيزا حكيمها في الماضي والان انتهى. لا - 00:36:28

بل معناها كان ولا زال وسيبقى متصفا بهذه الصفات الغريب في الامر ان كان بهذا المعنى قليلة الاستخدام في الشعر الجاهلي. وفي كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي كلام العرب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والى اليوم - 00:36:43

وانها استخدمت في القرآن الكريم بكثرة وهذه آآ يعني مكان بحث يعني لساني ان صح التعبير كيف استخدمت هذه الكلمة بدلاتها الخاصة هذه في القرآن الكريم بكثرة وظفت في موضع كثيرة - 00:36:59

ولم تستخدم في كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا في كلام العرب. وبالرغم من ذلك فهمها العرب على وجهها هذا الذي وردت في القرآن الكريم به هذا طبعا من دلائل كون هذا القرآن الكريم هو كلام الله وليس كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:18

لانه لم يستخدمها النبي صلى الله عليه وسلم في كلامه ولم تستخدمها العرب ولكن استخدمها الله ونظائرها كثيرة بالمناسبة في القرآن الكريم. يعني مثلا استخدام الاسم الموصول في القرآن الكريم بكثرة - 00:37:33

ربما اشرنا اليه في بعض الجلسات يعني الاسم الموصول ايضا هو مثل هذه الكلمة. استخدامه بكثرة ليس يعني كثيرا في كلام العرب ولا في آآ ولا هو في كلامنا حتى نحن - 00:37:46

لان الانسان دائما يعبر بالاسم الشخص كثيرا يعني انا الان لو اه يعني لو تلاحظ في كلامي انا الشخصي او في كلام اي واحد منا الشخصي انه دائما يذكر من حوله من الاشخاص الذين يعيش معه - 00:38:00

زوجته وابناؤه وبناته ومن يعمل معهم يكرر اسمائهم كثيرا ولو مثلا عاد احدا او والى احدا لذكره كثيرا كما نفعل نحن اليوم مثلا عندما نعادي مثلا اليهود او نعادي آآ اسرائيل او نعادي شارون او نعادي - 00:38:15

اذكره صباح مساء بالشتم طبعا لكن في القرآن الكريم ليس في ذلك اه ليس هذا موجودا وانما يستخدم دائما الاسم الموصول بكافة تصريحاته وهذا ابعد عن الحرج وابعد عن ما يمكن ان نسميه بالشخصنة - 00:38:34

خلاص هذا كتاب مثلا والمحضنات الا ما ملكت ايمانكم ما ملكت اسم الموصول شف كتب الله واحل لكم ما وراء ذلكم فما استمتعتم ما هنا ايضا اسم موصول. كثير جدا - 00:38:52

يعني الاسم الموصول في اللغة العربية كما يقولون له اثنين وعشرين صيغة استخدم القرآن منها تسعطعشر صيغة وكررها الف واربع مئة وستة واربعين مرة هذه يعني ملقة للنظر لكنك عندما تدرس القرآن الكريم بهذا بهذه الصيغ تكتشف انه فعلا لو لم يستخدمها - 00:39:07

لakan صالح فقط لزمانه فقط لانه يتحدث عن احداث في في زمانه ويتحدث عن اشخاص في زمانه وايضا لما كان مناسبا لمن دخلوا في الاسلام بعد ان ذكروا بالشر وهم على الكفر مثلا - 00:39:29

يعني نقول دائما تخيل ان خالد بن الوليد مثلا او ابو يوسف او ابو سفيان كان يذكر في القرآن الكريم باسمه وهو في الجahلية ويشتم ويسب ويعاب اه ثم دخل في الاسلام - 00:39:44

طيب كيف يستطيع انه يتبع بهذا القرآن وهو يشتمه ويذكره باسمه او حتى القبيلة ما ذكر في القرآن الكريم قبيلة من القبائل الا

قريش في موضع واحد وذكرها على وجه المدح - 00:39:59

عنا هي التي سببت كل المشاكل للنبي صلى الله عليه وسلم فلو كان أحد لو كان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي تكلم بالقرآن لذكر قريش في موضع كثيرة - 00:40:10

في باب في موضع الشتم السب لها لأنها يعني حاربته ثلاث عشر سنة في مكة ثم حاربته في المدينة آآ حتى غزوة الخندق وهم في حروب معه يقاتلونه لكي يمنعوه من تبليغ هذا الدين - 00:40:20

لكنه ما ذكرهم أبداً إلا بقوله الذين اشركوا. وقال الذين كفروا وقال الذين اشركوا وبس لما يدخل الواحد منهم في الإسلام يخرج من هذا الوصف العلاقة فيها ذوالك الذين اشركوا - 00:40:37

لكن أنا أسلمت الدين كفروا. أنا أسلمت الدين لكن لو كان قال مثلاً في موضع واحد قال تبت يداً أبي لهب مع أنه عمه فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي تكلم بالقرآن لكان قال تبت يداً أبي جهل وذكره باشد مما ذكر - 00:40:50

أبا لهب مع أن أبو لهب كان يعني أخف عداء من أبي جهل أبو لهب كان عم النبي صلى الله عليه وسلم أبو جهل كان هو آآ يعني أشد عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم وكان هو متزعم لهذا - 00:41:11

وبالرغم من ذلك لم يذكره القرآن باسمه أبداً هذه يعني تعليقاً على سؤالك يا إبراهيم وكان الله أن الله كان غفوراً رحيمـاً. يعني كان هنا كان ولا يزال وقد ذكرنا طبعاً في أحدي المحاضرات - 00:41:26

أهـ اقسامـ كانـ فيـ القرآنـ الـكـرـيمـ وـالـنـاقـصـةـ وـالـتـامـةـ وـكـيـفـ اـسـتـخـدـمـتـ النـاقـصـةـ بـهـاـ الـاـسـلـوـبـ وـبـهـذـهـ الطـرـيـقـةـ فيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ اـهـ فيـ مـوـاـضـعـ كـثـيـرـةـ وـانـفـرـدـتـ بـذـلـكـ طـيـبـ وـالـمـحـصـنـاتـ مـنـ النـسـاءـ يـعـنـيـ وـحـرـمـتـ عـلـيـكـمـ الـمـحـصـنـاتـ مـنـ النـسـاءـ نـعـمـ - 00:41:42

قال رحـمـهـ اللـهـ وـالـمـحـصـنـاتـ مـنـ النـسـاءـ ذـوـاتـ الـأـزـوـاجـ اـحـصـنـهـنـ التـزـوـيجـ اوـ الـأـزـوـاجـ. وـقـرـأـ الـكـسـائـيـ بـكـسـرـ الصـادـ فيـ جـمـيعـ الـقـرـآنـ لـاـنـهـ اـحـصـنـ فـرـوـجـهـنـ لـاـ مـاـ مـلـكـ اـيـمـانـكـ يـرـيدـ مـاـ مـلـكـ اـيـمـانـكـ مـنـ الـلـاتـيـ سـبـيـنـاـ وـلـهـنـ اـزـوـاجـ كـفـارـ فـهـنـ حـلـالـ لـلـسـابـيـنـ. وـالـنـكـاحـ 00:42:00

مرتفعـ بـالـسـبـيـ لـقـوـلـ اـبـيـ سـعـيـدـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـيـ عـنـهـ اـصـبـنـاـ سـبـاـيـاـ يـوـمـ اوـطـاـسـ. صـحـ يـاـ شـيـخـ اـصـبـنـاـ سـبـاـيـاـ يـوـمـ اوـطـاـسـ وـلـهـنـ اـزـوـاجـ كـفـارـ.

فـكـرـهـنـاـ انـ نـقـعـ عـلـيـهـنـ فـسـأـلـنـاـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـنـزـلـتـ الـاـيـةـ فـاـسـتـحـلـلـنـاـهـنـ - 00:42:25

وـاـيـاهـ عـنـاءـ الـفـرـزـدـقـ بـقـوـلـهـ وـذـاتـ خـلـيلـ اـنـكـحـتـهـ رـمـاـحـنـاـ حـلـالـ لـمـ لـمـ بـهاـ لـمـ تـطـلـقـ. وـقـالـ اـبـوـ حـنـيـفـةـ لـوـ سـبـيـ الزـوـجـانـ لـمـ يـرـتفـعـ الـنـكـاحـ وـلـمـ تـحـلـ لـلـسـابـيـ. وـاـطـلـاقـ الـاـيـةـ وـالـحـدـيـثـ حـجـةـ عـلـيـهـ - 00:42:47

كتـابـ اللـهـ عـلـيـكـمـ مـصـدـرـ مـؤـكـدـ. اـيـ كـتـبـ اللـهـ عـلـيـكـمـ تـحـرـيـمـ هـؤـلـاءـ كـتـابـاـ. وـقـرـأـ كـتـبـ اللـهـ بـالـجـمـعـ وـالـرـفـعـ اـيـ هـذـاـ اـيـ هـذـهـ فـرـائـضـ اللـهـ عـلـيـكـمـ.

وـكـتـبـ اللـهـ بـلـفـظـ الـفـعـلـ وـاحـلـ لـكـمـ عـطـفـ عـلـىـ الـفـعـلـ مـضـمـرـ لـلـذـيـ نـصـبـ كـتـابـ اللـهـ - 00:43:10

وـقـرـأـ حـمـزـةـ وـالـكـسـائـيـ وـحـفـصـ عـنـ عـاصـمـ عـلـىـ الـبـنـاءـ لـلـمـفـعـولـ عـطـفـاـ عـلـىـ حـرـمـتـ مـاـ وـرـاءـ ذـلـكـ مـاـ سـوـىـ الـمـحـرـمـاتـ الـثـمـانـيـ الـمـذـكـورـةـ.

وـخـصـ عـنـهـ بـالـسـنـةـ مـاـ فـيـ مـعـنـىـ الـمـذـكـورـاتـ كـسـائـرـ مـحـرـمـاتـ الرـضـاعـ وـالـجـمـعـ بـيـنـ الـمـرـأـةـ وـعـمـتـهاـ - 00:43:33

وـخـالـتـهـ اـنـ اـبـتـغـوـ بـاـمـوـالـكـ مـحـسـنـينـ غـيـرـ مـسـافـحـينـ مـفـعـولـ لـهـ. وـالـمـعـنـىـ اـحـلـ لـكـمـ مـاـ وـرـاءـ ذـلـكـ مـاـ وـرـاءـ ذـلـكـ اـرـادـةـ اـنـ تـبـتـغـوـ النـسـاءـ بـاـمـوـالـكـ

بـالـصـرـفـ فـيـ فـيـ مـهـوـرـهـنـ اوـ اـثـمـانـهـنـ فـيـ حـالـ كـوـنـكـمـ مـحـصـنـينـ غـيـرـ مـسـافـحـينـ. وـيـجـوزـ الـاـ وـيـجـوزـ الـاـ يـقـدـرـ مـفـعـولـ - 00:43:49

تـبـتـغـوـ وـكـاـنـهـ قـيـلـ اـرـادـةـ اـنـ تـصـرـفـوـ اـمـوـالـكـ مـحـسـنـينـ غـيـرـ مـسـافـحـينـ. اوـ بـدـلـوـاـ مـاـ وـرـاءـ ذـلـكـ بـدـلـ اـشـتـمـالـ لـلـاـشـتـمـالـ. وـاـحـتـجـ بـهـ الـحـنـفـيـةـ

عـلـىـ اـنـ الـمـهـرـ لـاـبـدـ وـاـنـ يـكـوـنـ مـاـلـاـ. وـلـاـ حـجـةـ فـيـهـ. وـالـاحـصـانـ الـعـفـةـ - 00:44:11

فـانـهـ تـحـصـيـنـ عـنـ الـلـوـمـ وـالـعـقـابـ. وـالـسـفـاحـ الـزـنـاـ مـنـ السـفـحـ وـهـوـ صـبـ الـمـنـيـ فـاـنـهـ الـغـرـضـ مـنـهـ. فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـ فـمـنـ تـمـتـعـتـمـ

بـهـ مـنـ الـمـنـكـوـحـاتـ اوـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ اوـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـ مـنـ جـمـاعـ اوـ عـقـدـ اوـ عـقـدـ عـلـيـهـنـ - 00:44:29

فـأـتـهـنـ اـجـوـرـهـنـ مـهـوـرـهـنـ. فـاـنـ الـمـهـرـ فـيـ مـقـاـبـلـةـ الـاـسـمـتـاـعـ. فـرـيـضـةـ حـالـ مـنـ الـاـجـوـرـ بـمـعـنـىـ مـفـرـوـضـةـ. اوـ صـفـةـ مـصـدـرـ مـحـذـفـ اـيـ اـيـتـاءـ

مـفـرـوـضـاـ اوـ مـصـدـرـ مـؤـكـدـ وـلـاـ جـنـاحـ عـلـيـكـمـ فـيـمـاـ تـرـاضـيـتـمـ بـهـ مـنـ بـعـدـ الـفـرـيـضـةـ فـيـمـاـ يـزـادـ عـلـىـ الـمـسـمـىـ اوـ يـحـطـ عـنـهـ بـالـتـرـاضـيـ. اوـ فـيـمـاـ

تـرـاضـيـاـ بـهـ مـنـ نـفـقـ - 00:44:53

اوـ مـقـامـ اوـ فـرـاقـ. وـقـيـلـ نـزـلـتـ الـاـيـةـ فـيـ الـمـتـعـةـ الـتـيـ كـانـتـ ثـلـاثـةـ اـيـامـ حـيـنـ فـتـحـتـ مـكـةـ ثـمـ نـسـخـتـ لـمـ رـوـيـ اـنـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـبـاحـهـاـ

ثم اصبح يقول يا ايها الناس اني كنت امرتكم بالاستمتاع من هذه النساء الا ان الا - 00:45:17

ان الله حر الا ان الله حر ذلك الى يوم القيمة وهي النكاح المؤقت بوقت معلوم سمي بها. اذ الغرض منه مجرد الاستمتاع بالمرأة او تمتيعها بما تعطي. وجوزها ابن عباس - 00:45:36

رضي الله عنهم ثم رجع عنه ان الله كان عليما بالمصالح حكيمها فيما شرع من الاحكام احسنت هذا هذه هي يعني النوع او المحرمة رقم اربعطعش وهي المحسنات من النساء. المرأة المتزوجة فانها يحرم نكاحها حتى - 00:45:51

يعني يطلقها زوجها المحسنات من النساء يعني كأنها هي قد احصنت فرجها او احصنت زوجها - 00:46:11

طيب هنا آآ في القرآن الكريم تلاحظون اه انه يأتي التعبير بالمحسنات والمقصود بها مختلف يعني هنا مثلا والمحسنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم يعني وحرمت عليكم المحسنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم - 00:46:32

فهذا معناه ذوات الازواج يعني المحسنة هنا ذوات الازواج طيب اه قال الله سبحانه وتعالى في اية اخرى اه والمحسنات من الذين اوتوا الكتاب حل لكم المحسنات يعني العفيفات العفيفات - 00:46:51

وقال الله سبحانه وتعالى والذين يرمون المحسنات المؤمنات المحسنات هنا قالوا لهم العفيفات المؤمنات العفيفات الغافلات فاذا المحسنات في القرآن الكريم لها اكثرا من معنى. والسياق هو الذي يحدد. هل المحسنة هنا المقصود بها ذات الزوج؟ او المقصود المحسنة العفيفة المرأة العفيفة - 00:47:14

وتلاحظون ان معنى الاحسان فيه معنى الحفظ والصيانة. كان الزواج والنكاح والعفاف اشبه ما يكون بالحصن الذي يحمي من بداخله طيب قال الا ما ملكت ايمانكم يريد ما ملكت ايمانكم من اللاتي سببن ولهن ازواج كفار - 00:47:34

فهن حلال واذا يعني آآ غنم او سبا المسلمين آآ زوجات او نساء آآ الحرب من غير المسلمين فان هذا السبب يحل هذه المسببة ولو كانت متزوجة مجرد ان يسببها تصبح حلالا له - 00:47:53

ولا يشترط ان يطلقها زوجها الاول حتى تحله لذلك هو ذكر هنا قال ان النكاح مرتفع بالسبب. لقول ابي سعيد رضي الله تعالى عنه الخدي اصينا سبايا يوم او طاس. ولهن ازواج كفار - 00:48:19

فكريهنا ان نقع عليهم فسائلنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الاية هذه يعني فاستحلناهن واو طاس منطقة بين مكة والطائف. يعني تقريبا قريبة الان من يعني يسمونها وادي السيل الكبير - 00:48:35

يعني على طريق السيل الكبير وانت طالع الطايف منطقة او طاس وهناك منطقةبني سعد التي رضع فيها النبي صلى الله عليه وسلم وهي اليوم يعني تقريبا هي بلاد من عتبة الشبيبي - 00:48:53

اه الشبيبي العتببي من تلك المنطقة منبني سعد قال واياه عن الفرزدق بقوله وذات حليل انكحتها رماحنا حلال لمن يبني بها لم تطلق يعني لاحظوا الان كيف يفهم الشعر يعني الفرزدق يقول يعني - 00:49:05

اننا هزمناهم وسبينا نسائهم لكنه عبر عن ذلك بتعبير انسان فقيه فقال وذات رماح وذات خليل يعني ذات زوج انكحتها رماحنا يعني الذي زوجنا اياها هو اننا غلبناهم في الحرب - 00:49:24

حلال لمن يبني بها مع انها لم تطلق من زوجها الاول هذا البيت لا يستطيع ان يفهمه الا من يفهم الاية وبالمناسبة يعني مثل الفرزدق وجرير والمتنبي وهؤلاء الكبار هم فقهاء - 00:49:41

وشعراء وعلماء وليسوا اه مجرد شعراء يعني اه يقولون الابيات وليس لديهم فقه وليس لا لديهم فقه والذى يقرأ منكم في ديوان الفرزدق وفي ديوان ابي تمام خصوصا يجد علما اكثرا مما يجد من يعني الصور والادب - 00:49:57

وقال ابو حنيفة لو سبى الزوجان لم يرتفع النكاح ولم تحل للسابق يعني لو وقع في السبب المرأة وزوجها الاسرى هل تحل زوجته وهو موجود معها ابو حنيفة يقول لا تحل - 00:50:14

زوجها معها في في الاسر ويقول البيضاوي هنا واطلاق الاية والحديث حجة عليه يعني انه انها تحل حتى لو كان زوجها في الاسر ثم

قال كتاب الله عليكم. يعني مصدر مؤكـد اي كتب الله عليكم ذلك كتابا - [00:50:32](#)

واحل لكم عطف على الفعل المظمر الذي نصب كتاب الله يعني كتب الله عليكم ذلك كتابا واحل الله لكم ما وراء ذلك لاحظوا هنا يعني قوله سبحانه وتعالى واحل لكم ما وراء ذلك - [00:50:51](#)

يعني كأنه يقول المحرم عليكم محدود عدده الله لنا خمسة عشر نوع بـس والبـقـية وفي هذا اشارة الى ان ما احل الله اكـثر ما حرم في هذا الباب ولذلك مثل ذلك النبي صـلـى الله عـلـيـه وسلم عندما سـأـلـهـ اـحـدـهـمـ فيـ الحـجـ قالـ ماـ يـلـبـسـ المـحـرـمـ - [00:51:07](#)
يعني ما هي الملابس التي يجوز للمحرم ان يلبـسـهاـ قالـ لاـ يـلـبـسـ آـاـ اـظـنـ المـخـيـطـ اوـ لاـ وـلاـ يـلـبـسـ النـعـلـيـنـ وـلـاـ فـذـكـرـ لـهـ النـبـيـ صـلـى الله عـلـيـهـ وسلمـ ماـ يـحـرـمـ عـلـيـهـ لـانـ مـحـدـودـ - [00:51:30](#)

واما ما يجوز له فهو غير محدود وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى في قوله هنا ما وراء ذلك يعني ما سوى المحرمات التي ذكرت في هذه الآيات البيضاوي هنا يقول ما سوى المحرمات الثمانية المذكورة - [00:51:46](#)

طيب هـذـيـ ثـمـانـ هـذـيـ خـمـسـطـعـشـ ولـذـكـ الـبـيـضـاـوـيـ يـبـدـوـ اـنـ ذـكـرـ الـجـنـسـ يـعـنـيـ جـمـعـ الـاـخـوـاتـ فـلـمـ يـذـكـرـ الـاـخـتـ الشـقـيقـةـ وـالـاـخـتـ لـامـ وـالـاـخـتـ لـابـ وـاـنـاـ اـعـتـبـرـهـاـ الـاـخـتـ فـلـذـكـ جـاءـتـ ثـمـنـ.ـ وـخـصـ عـنـهـ بـالـسـنـةـ ماـ فـيـ مـعـنـىـ الـمـذـكـورـاتـ - [00:52:02](#)
خـسـائـرـ مـحـرـمـاتـ الرـضـاعـ وـالـجـمـعـ بـيـنـ الـمـرـأـةـ وـعـمـتـهـاـ وـخـالـتـهـاـ.ـ فـهـذـاـ اـظـافـتـهـ السـنـةـ اـنـ تـبـتـغـواـ بـاـمـوـالـكـ مـحـصـنـيـنـ غـيـرـ مـسـافـحـيـنـ.ـ يـعـنـيـ المـقـصـودـ اـنـ الرـجـلـ لـهـ اـنـ يـتـزـوـجـ اـيـ اـمـرـأـةـ مـنـ غـيـرـ هـذـهـ المـحـرـمـاتـ - [00:52:17](#)

اـذـاـ دـفـعـ الـمـهـرـ اـوـ وـاـنـ يـكـوـنـ ذـكـ طـلـبـ لـلـاـحـصـانـ وـاـنـ تـكـوـنـ الـمـرـأـةـ التـيـ يـطـلـبـ نـكـاحـهـ مـحـصـنـةـ غـيـرـ مـسـافـحـةـ اـيـ لـاـ لـيـسـ يـعـنـيـ اـهـ منـ الـخـلـيلـاتـ الـلـاتـيـ يـقـعـنـ فـيـ الزـنـاـ وـيـمـتـهـنـ الزـنـاـ وـنـحـوـ ذـكـ - [00:52:33](#)

وـالـسـفـاحـ هـنـاـ هـوـ الزـنـاـ مـأـخـوذـ مـنـ السـفـحـ وـالـصـبـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـنـ فـاتـوـهـنـ اـجـوـرـهـنـ يـعـنـيـ مـنـ تـزـوـجـتـمـ بـهـ مـنـهـنـ مـنـ هـؤـلـاءـ النـسـاءـ الـلـاتـيـ يـحـلـ لـكـ الزـوـاجـ بـهـنـ فـادـفـعـوـاـ لـهـنـ الـمـهـرـ - [00:52:51](#)

لـانـ الـمـهـرـ هـوـ مـقـابـلـ الـمـنـفـعـةـ دـايـماـ الزـوـاجـ هـوـ اـشـبـهـ مـاـ يـكـوـنـ بـالـاـيـجـارـةـ يـعـنـيـ يـدـفـعـ الـمـهـرـ مـقـابـلـ الـمـنـفـعـةـ التـيـ يـعـنـيـ يـتـبـادـلـهـاـ الزـوـجـ مـعـ زـوـجـتـهـ وـهـيـ الـاـسـتـمـتـاعـ اللـهـ يـقـولـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـنـ فـاتـوـهـنـ اـجـوـرـهـنـ فـرـيـضـةـ - [00:53:07](#)

يـعـنـيـ المـقـصـودـ بـالـجـوـرـ هـنـاـ هـوـ الـمـهـرـ فـرـيـضـةـ اـيـ حـالـ مـؤـكـدـ يـعـنـيـ اـنـ الـاـجـرـ تـذـكـرـوـنـ اـنـ هـيـ فـيـ اـوـلـ السـوـرـةـ قـالـ اـهـ وـاـتـوـاـ النـسـاءـ صـدـقـاتـهـنـ نـحـلـةـ اـيـ عـطـيـةـ وـفـرـضـاـ لـاـ لـاـ مـنـةـ فـيـهـ - [00:53:26](#)

وـلـاـ جـنـاحـ عـلـيـكـمـ فـيـمـاـ تـرـاضـيـتـمـ بـهـ مـنـ بـعـدـ الـفـرـيـضـةـ يـعـنـيـ هـذـاـ عـقـدـ مـعـاـوـظـةـ بـيـنـ طـرـفـيـنـ الزـوـجـ يـدـفـعـ الـمـهـرـ وـالـزـوـجـةـ هـيـ التـيـ تـأـخـذـ الـمـهـرـ اـذـاـ تـرـاضـىـ الـزـوـجـ وـالـزـوـجـةـ عـلـىـ اـسـقـاطـ الـمـهـرـ لـيـسـ هـنـاكـ مـانـعـ.ـ اـذـاـ تـرـاضـواـ عـلـىـ مـاـ يـزـيـدـ عـنـ الـمـهـرـ لـيـسـ هـنـاكـ مـانـعـ.ـ وـهـذـاـ دـلـيلـ عـلـىـ اـنـ اـيـ - [00:53:45](#)

مـعـاـوـضـةـ بـيـنـ اـثـنـيـنـ اـذـاـ كـانـ مـفـرـوـضـةـ فـاـنـهـ اـذـاـ تـرـاضـواـ عـلـىـ اـيـ نـوـعـ مـنـ اـسـقـاطـهـ اوـ تـقـلـيـلـهـ اوـ زـيـادـتـهـ بـالـتـرـاضـيـ فـلـيـسـ فـيـ ذـكـ حـرـجـ وـلـذـكـ قـالـ وـلـاـ جـنـاحـ عـلـيـكـمـ فـيـمـاـ تـرـاضـيـتـمـ بـهـ - [00:54:04](#)

مـنـ بـعـدـ الـفـرـيـضـةـ.ـ يـعـنـيـ فـيـمـاـ يـزـادـ عـلـىـ الـمـسـمـىـ اوـ يـحـطـ عـنـهـ بـالـتـرـاضـيـ.ـ اوـ فـيـمـاـ تـرـاضـيـ بـهـ مـنـ نـفـقـةـ اوـ مـقـامـ اوـ فـيـ فـرـقـ هـنـاـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ ياـ شـبـابـ وـهـيـ فـيـ غـاـيـةـ الـخـطـوـرـةـ فـيـ هـذـهـ الـاـيـةـ - [00:54:17](#)

اـنـ بـعـضـ يـسـتـدـلـ بـهـذـهـ الـاـيـةـ عـلـىـ جـوـازـ نـكـاحـ الـمـتـعـةـ وـيـقـولـ اـنـ قـوـلـهـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـمـ بـهـ مـنـهـنـ فـاتـوـهـنـ اـجـوـرـهـنـ دـلـيلـ عـلـىـ جـوـازـ نـكـاحـ المرأةـ بـدـوـنـ عـقـدـ زـوـاجـ وـاـنـاـ لـمـجـرـدـ الـاـسـتـمـتـاعـ فـقـطـ - [00:54:30](#)

تعـطـىـ مـقـابـلـ ذـكـ.ـ وـهـذـاـ غـيـرـ صـحـيـحـ وـهـذـاـ غـيـرـ صـحـيـحـ.ـ وـالـذـيـنـ يـجـيـزـوـنـ نـكـاحـ الـمـتـعـةـ هـمـ اـهـ الرـافـظـةـ اـمـاـ اـهـ السـنـةـ فـاـنـهـ مـحـرـمـ عـنـهـمـ بـالـجـمـاعـ هـذـهـ الـاـيـةـ مـاـذـاـ يـقـولـ الـبـيـضـاـوـيـ هـنـاـ؟ـ يـقـولـ نـزـلـتـ الـاـيـةـ - [00:54:47](#)

بـالـمـتـعـةـ التـيـ كـانـتـ ثـلـاثـةـ اـيـامـ حـيـنـ فـتـحـتـ مـكـةـ ثـمـ نـسـخـتـ لـمـاـ روـيـ اـنـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـبـاحـهـ ثـمـ اـصـبـحـ يـقـولـ يـاـ اـيـهـ النـاسـ اـنـيـ كـنـتـ اـمـرـتـكـ بـالـاـسـتـمـتـاعـ مـنـ هـذـهـ النـسـاءـ - [00:55:05](#)

اـلـاـ انـ اللهـ حـرـمـ ذـكـ الـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـهـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ رـوـاهـ آـاـ مـسـلـمـ وـرـوـاهـ اـحـمـدـ وـالـدـارـمـيـ وـابـوـ دـاـوـدـ وـغـيـرـهـمـ اـهـ عـنـ سـبـرـةـ الـجـهـنـيـ

قال اذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتعة - 00:55:22

فلم يخرج من مكة حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة يوم خiber - 00:55:42

اخوجه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى وغيره ولذلك يقول ابن الجوزى في في كتابه اخبار اهل الرسوخ في آآ الناسخة والمنسخة الاحاديث متفقة على نسخ المتعة الا ان الاولى تدل على وقوع التحرير بمكة - 00:55:55

في حديث سبرة وحديث علي ابن أبي طالب يدل على ان ذلك كان بخبير وهو متقدم يعني خبير كانت في السنة السابعة من الهجرة وفتح مكة كان في السنة الثامنة من الهجرة - 00:56:18

فيقول المازري رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم قال كلام جميل جدا تعليق على هذا الحديث قال واختلفت الرواية في صحيح مسلم النهي عن المتعة. ففيه انه صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خiber - 00:56:33

وفيه انه نهى عنها يوم فتح مكة فان تعلق بهذا من اجاز نكاح المتعة وزعم ان الاحاديث تعارضت وان هذا الاختلاف قادح فيها قلنا وهذا كلام جميل للمازري هذا الزعم خطأ - 00:56:50

وليس هذا تناقضا لانه يصح ان ينهى عنه في زمن ثم ينهى عنه في اخر توكيدا حتى اللي ما انتبه ينتبه او ليشتهر النهي ويسمعه من لم يكن سمعه اولا. فسمع بعض الرواية النهي في زمن وسمعه اخرون في زمن اخر. فنقل كلاما منهم ما سمعه واضاف - 00:57:07

الى زمان سمعاه الى اخر ما قال فاذا الاحاديث يا ايها الاخوة هي تدل على تحرير المتعة وانه احل فترة وحرم تماما ولذلك يقول هنا وهي النكاح المؤقت بوقت معلوم سمي بها. اذ الغرض منه مجرد الاستمتاع - 00:57:26

ولذلك جوزها ابن عباس في رواية عنه ثم رجع عن ذلك آآ بعد ذلك. اذا ايها الاخوة آآ الاستدلال بهذه الاية فما استمتعتم به منهن لا توهن اجرورهن فريضة ليست حجة على جواز - 00:57:43

نكاح المتعة ولم تكن اصلا هي الدليل الذي استند عليه النبي صلى الله عليه وسلم في اباحتها في فتح مكة وانما اباح عليه الصلاة والسلام ثم حرمها قيل انها لم تتجاوز ثلاثة ايام - 00:58:00

آآ تلك المدة وهذا الاستدلال بهذا الجزء من الاية ليس في موضعه وانما المقصود هنا استمتعتم بهن من المتعة وليس من يعني نكاح المتعة ثم ختم الله الاية فقال ان الله كان عليما حكيمها - 00:58:13

ايضا قال هنا عليما بالمصالح حكيمها فيما شرع من الاحكام هنا سؤال في القراءات اه ولست من اهل القراءات لكن اه السائل الاخ الحبيب يقول ذكر البيضاوى رحمه الله عند قوله سبحانه والمحصنات من النساء - 00:58:31

وقرأ الكسائي بكسر الصاد في جميع القرآن الشاطبى يقول وفي محصنات فاكسير الصاد راويا وفي المحصنات اكسير له غير اولا فكانه والله اعلم يعني محصنات بدون الف ولام آآ على الاطلاق وفي محصنات فاكسير الصاد - 00:58:44

ها آآ لعل الدكتور يزيد يفیدنا هنا وفي محصنات الكسائي كيف يقرأها في كل الموضع بس والمحصنات بالالف واللام جميل طيب وقوله هنا وفي المحصنات اكسير له غير اولا معناها - 00:59:07

تغير اولها غير الموضع الاول جميل احسنت الله يفتح عليك دكتور يزيد هو متخصص زميلنا في القراءات فهو اعلم طيب اه ومن لم يستطع منكم طولا. تفضل يا احمد - 00:59:39

قال رحمة الله ومن لم يستطع منكم طولا غنا واعتلاء واصله الفضل والزيادة ان ينكح المحصنات المؤمنات في موضع النصب بطولها او بفعل مقدر صفة له. اي ومن لم يستطع منكم ان - 00:59:51

نكاح المحصنات او من لم يستطع منكم غنا يبلغ يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر. لقوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات يعني الاماء المؤمنات مظاهر الاية حجة للشافعى رضي الله تعالى عنه في تحرير نكاح الامة على من ملك - 01:00:08

على من ملك ما يجعله صدقة حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا. واول ابو حنيفة رحمه الله رحمة الله تعالى طول المحصنات بان يملك فراشهن. على ان النكاح هو الوطء وحمل قوله من فتياتكم المؤمنات على الافضل - 01:00:32

كما حمل عليه في قوله المحسنات المؤمنات ومن اصحابنا من حمله ايضا على التقىيد وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرمة الكتابية دون المؤمنة حذرا من عن مخالفة الكفار وموالاتهم. والمحظور في نكاح الامة رق الولد وما فيه من المهانة ونقصان حق الزوج. والله اعلم - 01:00:52

اكتفوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسراير وبتفاصل ما بينكم في الايمان. فرب امة تفضل الحرمة فيه. ومن حكم ان اعتبروا فضل الايمان لا فضل النسب والمراد تأسيسهم بنكاح الامة ومنعهم عن الاستنكاف منه. ويفيده بعضكم من بعض. انتم وارقاوكم متناسبون - 01:01:17

نسبكم من ادم ودينكم الاسلام. فانكحوهن باذن اهلهن يريد اربابهن. واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتاج به الحنفية واتوهن اجورهن اي ادوا اليهن مهورهن باذن اهلهن. فحذف ذلك لتقدم ذكره. او الى موالايهن - 01:01:42

قذف المضاف للعلم بان المهر للسيد لانه عوض حقه. فيجب ان يؤدى اليه. وقال ما لك رضي الله عنه المهر لامة. ذهابا الى الظاهر بالمعروف بغير مطل او اضرار ونقصان - 01:02:10

محسنات عفائف غير مسافحات غير مجاهرات بالسفاح. ولا متخذات اخذان اخلاقا في في السر فاذا احسنا بالتزويج قرأ ابو بكر وحمزة بفتح الهمزة والصاد والباقون بضم الهمزة وكسر الصاد فان اتيها بفاحشة زنا فعليهن نصف ما على المحسنات يعني الحرائر من العذاب من الحد لقوله تعالى وليشهد عذابهما طائفا - 01:02:26

من المؤمنين. وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر. وانه لا يرجم لان الرجم لا ينتصف ذلك اي نكاح الامة لمن خشي العانة منكم لمن خاف الوقوع في الزنا. وهو في الاصل انكسار العظم بعد الجبر. مستعار لكل - 01:02:54

كل مشقة وضرر ولا ضرر اعظم من مواقعة الاثم بافحش القبائح. وقيل المراد به الحد وهذا شرط اخر وان تصبروا خير لكم اي وصبركم عن نكاح الامة متغففين خير لكم. قال عليه الصلاة والسلام الحرائر صلاح البيت - 01:03:15
ماء هلاكه والله غفور لمن يصبر الرحيم بان رخص له بان رخص لهم نعم يعني الله سبحانه وتعالى بعد ان ذكر المحرمات من النساء ذكر هنا امرا وهو نكاح الاما - 01:03:36

اه والاما كانوا عند العرب يعني اه في في مستوى اقل من الحرمة ولذلك يأنف العربي انه يتزوج الامة الله سبحانه وتعالى هنا فتح بابا اخر لمن ليس لا يملك المهر او ليس لديه القدرة المالية انه يتزوج حر - 01:03:56

يجوز له ان يتزوج الامة وقال هنا ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحسنات المؤمنات ومما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات قبل شوية قلنا المحسنات العفائف والمحسنات ذوات الازواج وهذا المحسنات بمعنى الحرمة. يعني الحرارات - 01:04:14
اذا ايضا من معاني المحسنة الحرمة. يعني وضدها الامة ومن لم يستطع منكم طولا طولا الطول هو الغنى والسعفة في المال كما في سورة اه اولو الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعددين ها - 01:04:34

والطول يعني الطول هو الغناء قوله ومن لم يستطع منكم طولا يعني من لم يستطع منكم آما ماديا عنده قدرة مادية انه يتزوج المحسنات الحرارات اه فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات يعني فليتزوج امة من الاما المؤمنات - 01:04:56
ظاهر الاية يقول البيضاوي حجة للشافعى في تحريم نكاح الامة على من ملك ما يجعله اه صدقة حر يعني ظاهر الاية يدل على انه لا يجوز لمن يملك المهر ان يتزوج امرأة حر اه يتزوج امة - 01:05:19

الشافعى يستدل بهذه الاية ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا. لا يجوز ان تأخذ ان تتزوج يعني امة كتابية. لانه قال هنا من فتياتكم المؤمنين فنص على الاما واول ابو حنيفة رحمه الله تعالى طول المحسنات - 01:05:35

بان اه يملك فراشهن على ان النكاح والوطء وحمل قوله من فتياتكم المؤمنات على التفضيل يعني الافضل ان يتزوج فتاة مؤمنة وليس واجبا ومن اصحابنا من حمله ايضا على التقىيد وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرمة دون المؤمن حذرا عن مخالطة الكفار - 01:05:56

طبعاً ذكرنا مراراً يعني ومن اصحابنا يقول البيضاوي ومن اصحابنا اي يقصد الشافعية. لأن البيضاوي شافعي المذهب تلاحظون هنا كيف يناقش مذهب الشافعية؟ يذكر مذهب أبي حنيفة يرد عليه يرد على اختياراته وعلى الإمام مالك - 01:06:15 فهو ايضاً اذا هذا من منهج البيضاوي في في ايات الاحكام خصوصاً انه ينص على اختيار الشافعية في في هذه المسائل الفقهية قال والله اعلم بآيمانكم طبعاً هنا يقول ان الله فتح الباب للمؤمنين ان يتزوجوا الایماء - 01:06:30

عند الضرورة او عند الحاجة ومن لم يستطع منكم طولاً ان ينكح المحسنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم كأنه على سبيل الرخصة والتيسير البيضاوي هنا يقول والمحظور في نكاح الامة رق الولد. وما فيه من المهانة ونقصان حق الزوجة - 01:06:48 لأن اذا تزوجت امة معنى ذلك ان ابنتها سوف يكون رقيقاً لانه يتبع امه في العبودية والرق ثانياً انه آآ هي مملوكة لسيدها فاذا هي سوف تتفرغ لخدمة سيدتها لو سافر سافرت معه لو امرها فيعني حق الزوج فيها ناقص منقوص - 01:07:08

الانها ليست تحت يعني ادارته مائة بالمائة وانما تحت ادارة سيدتها هذا فيه نقصان يعني في آآ اساءة للابن الذي سوف ينجذب من هذه المرأة لانه سيصبح مملوكاً او عبداً - 01:07:30

ولذلك رخص الله على وجه الضرورة وليس على وجه يعني الاباحة المطلقة قال والله اعلم بآيمانكم. قال فاكتفوا بظاهر الایمان. يعني اشارة الى ما كانت في العرب من الانفة من زواج الامام. فالله يقول - 01:07:46

وكما ذكر في سورة البقرة ولا امة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم انهم كانوا هم ينظرون الى الاماء نظرة دونية وقال ولا عبد مؤمن خير من مشرك ولو اعجبكم - 01:08:03

فاما اصبح المقياس في التفضيل هو ماذا هو الایمان والتقوى هذا ايضاً مما جاء به الاسلام من رفع شأن الایماء والعبد وان الایمان هو المقياس الذي ينبغي ان يكون هو المقياس آآ الذي يقاس به الناس. قال بعضكم من بعض يعني انتم وارقائكم متناسبون. نسبكم من ادم ودينكم الاسلام - 01:08:21

فانكحوهن باذن اهليهن وباذن اهليهن واتوهن اجورهن يعني معناه ان الزواج الرجل من المرأة الامة لابد ان يستأذن سيدتها لانه هو الذي يملك الاذن الله يقول فانكحوهن باذن اهليهن اي اربابهن - 01:08:44

واعتبار اذنهم مطلقاً لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتاج به الحنفية يعني يقول هنا البيضاوي انه ليس يعني اعتبار اذن السيد ليس بالضرورة ان يكون معناه ان الذي يباشر العقد هو السيد نفسه - 01:09:02

الذى هو الذى يزوجك كما يفعل الولي في الحرة فان الولي في الحرة هو الذى يباشر الزواج ولا نكاح الا بوليه اليه كذلك لكن يكفي اذن السيد وقد يباشر انكحها ابوها او آآ خالها او من يعني آآ له عليها ولایة غير السيد - 01:09:23

قال واتوهن وجورهن بالمعروف اي ادوا اليهن المهر الایة ظاهرها ان الذي يستلم المهر في الامة هل هي الامة؟ ولا سيدتها لا ينتقل واتوهن اجورهن صح لذلك قال هنا اه اي مواليهن - 01:09:42

مالك رضي الله عنه يقول المهر للامة ذهاباً الى ظاهر الایة وابو حنيفة وبقية الفقهاء يقولون لا المهر لسيدها لانه هو الذي يملكها ويملك في تزويجها او آآ او منعها - 01:10:02

اه بالمعروف محسنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان فاذا احسنا بالتزويج فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب. ايضاً هذا من خصائص آآ الامة. الزوجة الامة اذا وقعت في الفاحشة - 01:10:16

فان حدها نصف حد الحرة طيب هذا يمكن ان يفهم في الجلد يعني بدل ان تجلد الحرة مئة جلد تجلد الامة كم خمسين جلد طيب فالرجم نحن قلنا ان الحد آآ الواقع في الزنا اذا كانت المرأة محسنة حرة فانها ترجم صح - 01:10:33

لكن الامة هل ترجم او لا ترجم لم تذكر في هذه الایة لذلك اختلف العلماء في هذه المسألة. هل الامة فعلاً ترجم اذا وقعت في الزنا وهي محسنة؟ او انها لا ترجم - 01:10:58

لان الرجل لا ينصف صحي يعني هل يمكن انك ترجمها الرجمة حتى الموت فلا ينصف ولا ينصلف ولذلك قال هنا وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا ينصلف - 01:11:13

ذلك لمن خشي العنة منكم وان تصبروا خير لكم. يعني اباحة نكاح الاماء هو في حادث الضرورة لمن خدش العنت اي المشقة والحرج وان تصبروا خير لكم. لماذا؟ لانه حفاظ حتى لا يقع الابناء يصبحون اه ارقاء يعني تقعون في هذه الاشكالات - [01:11:30](#) الصبر خير لكم. ثم نلاحظ استشهاد البيضاوي بقول الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه وهذا حديث لا اصل له لكنه من ضمن الاحاديث الضعيفة التي يستشهد بها رحمة الله اه وغفار له - [01:11:48](#)

والله غفور رحيم. لمن لم يصبر ورحيم بان رخص له ثم ختم الله فقال يريد الله ليبين لكم لاحظوا كيف يعني جاءت هذه الايات بعد هذه الاحكام يعني المتواالية قال رحمه الله - 01:12:07

يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتب عليكم والله علیم حکیم يريد الله ليبين لكم ما تبعدكم به من الحال
والحرام. او ما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن اعمالكم. وليبين مفعول يربیب - 01:12:23

المفعول يريد واللام ازيدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة كما في قول قيس ابن سعد اردت لكي ما يعلم الناس سراويل قيس والوفود شهود وقيل المفعول محدود ولبيبين مفعول له اي يريد الحق لاجله - 01:12:40

ويهديكم سنن الذين من قبلكم مناهج من تقدمكم من اهل الرشد لتسلكوا طرقمهم. طرق لتسلكوا طرقمهم ويتب علیکم ويفر لكم ذنوبكم او يرشدكم الى ما يمنعكم عن المعاصي ويحثكم على التوبة. او الى ما يكون كفارة لسيئاتكم. والله - 01:13:00

ولعيم بها حكيم في وضعها ايتن اللي بعد والله يريد ان يتوب عليكم كرره للتأكيد والبالغة. ويريد الذين يتبعون الشهوات يعني الفجر. فان اتباع الشهوات الائتمار واما المتعاطي لما سوغه الشرع منها دون غيره فهو متبع له في الحقيقة لا لها. وقيل المجرم.

وقيل اليهود فانهم يحلون - 01:13:20

اخواتي من الاب وبنات الاخ وبنات الاخت ان تميلوا عن الحق بموافقتهم على اتباع الشهوات واستحلال المحرمات ميلا عظيما - بالإضافة الى ميل من اقترف خطيئة على ندور غير مستحل لها. يريد الله ان يخفف عنكم فلذلك شرع لكم الشريعة الحنيفية -

01:13:48

السمحة السهلة ورخص لكم في المضايق كاحلال نكاح الامة وخلق الانسان ضعيفا لا يصبر عن الشهوات ولا يتتحمل مشاق الطاعات. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا ثمان آيات في سورة النساء - 01:14:08

يظلم مثقال ذرة. من يعمل سوء يجرى - 01:14:23

ما يفعل الله بعذابكم الله اكبر آا يريد الله ليبيك لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتب عليكم والله علیم حکیم يعني بعد ان ذكر الله يعني هذا السرد من المحرمات والنهي عن نكاح زوجة الاب - 01:14:40

01:15:00 - ويقول الله يريد الله ليبين لكم

يعني ارادة شرعية ي يريد الله بهذا التفصيل وبهذا التحرير وبهذا المنع وبهذا الاباحة ليبين لكم يوضح فهذا القرآن الكريم جاء للبيان وللإياظح وللرشد وللهداية كما ذكر الله في أول سورة الفاتحة اهدا الصراط المستقيم. وكما ذكر في أول سورة البقرة الف لام ميم ذلك الكتاب لا رب فيه هدى - 01:15:26

للمتقين. فالقرآن هو هداية وبيان يقول هنا ي يريد الله ليبيّن لكم ما تبعدكم به من الحال و من الحرام. وما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن اعمالكم قال ويهدّيكم سنن الذين من قبلكم - 01:15:53

بمعنى الهدایة هي الوضوح والبيان من ويهديكم سنن الذين من قبلكم سنن الذين من قبلكم اي مناهج الذين سبقوكم من اهل الرشد من الانبياء واتباع الانبياء عليهم الصلاة السلام. لماذا؟ لكي تتبع طريقتهم. قال ويتبوب عليكم. لاحظ ليبيين لكم - 01:16:14

عن المعاشي وما تكفر به سيناتكم والله عليم حكيم - 01:16:37

عليم بما يناسبكم وما يصلح لكم حكيم بما يرشدكم اليه وما يمنعكم منه. لانه قد يتبرد الى الذهن ان الله حرم عليكم امهاتكم وبناتكم لكي يشق عليكم او لكي يحرجكم. لا وانما فعل ذلك لكي يبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتبون عليكم - 01:16:55
لاحظوا هذى الاية الاولى ثم الاية الثانية قال والله يريد ان يتوب عليكم فكررها قال في الاية الاولى والله ويتبون عليكم وقال في الاية التي بعدها والله يريد ان يتوب عليكم - 01:17:14

للتأكيد والبالغة هنا. ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما لان الذين يتبعون الشهوات يريدون ان تبقى هذه المحرمات التي ذكرها الله مختلطة ولا لا يحرم عليهم شيء ويستحلون كل ما يريدون - 01:17:27

يعنى الفجرة فان اتباع الشهوات هو الاتئمار لها وذكر قال وقيل المجنوس لانهم يحلون الاخوات ويحلون البنات وغير ذلك لكن هذا من التفسير بالمثال الله يقول ويريد الذين يتبعون الشهوات يدخل فيهم كل من يتبع شهواته. سواء كانوا من اليهود او النصارى او المجنوس او غيرهم - 01:17:46

ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما. تميلوا ميلا عظيما عن ماذا عن الحق الذي ارشدكم الله له فكلما زادت اتباع الشهوات واتباع الهوى زاد الميل. ولذلك قال تميل ميلا عظيما. لاحظوا في قوله ان تميلوا ميلا عظيما - 01:18:09
احضروا قوله تعالى اهدا الصراط المستقيم نحن نسأل الله ان يهدينا الصراط المستقيم ويريد هؤلاء الذين يتبعون الشهوات ان نميل عن هذا الصراط المستقيم ميلا قال ميلا عظيما. ثم قال يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا - 01:18:29

لذلك هذا المحرمات التي ذكرها الله لنا المقصود بها كل ما ذكره الله زائد التخفيف والرفق بالانسان واللطف به اختتم بهذه الفائدة التي ذكرها البيضاوي وهي فائدة عظيمة. وليتنا نراجع هذه الايات التي ذكرها. يقول البيضاوي - 01:18:46

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال ثمان ايات في سورة النساء هي خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه الايات الثالث التي هي يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتبون الله - 01:19:05

عليم حكيم والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما والآية الثالثة يريد الله ان يخفف عنكم فخلق الانسان ضعيفا والآية الرابعة قوله تعالى في نفس السورة في في النساء ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم - 01:19:25

وقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تكون حسنة يضاعفها قوله تعالى من يعمل سوءا يجزى به - 01:19:46

وقوله تعالى ما يفعل الله بعد ابكم ان شكرتم وامتنتم. هذى ثمان ايات في سورة النساء كلها يعني كل آية يعني اشبه ما تكون بقاعدة قرآنية يدخل تحتها الكثير من التفاصيل والفروع - 01:20:01

ولعلنا نكتفي بهذا وان شاء الله نلقي في اللقاء القادم على هذه الآية بشكل اوسع وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:20:15